

اليوم: الأربعاء
التاريخ: ١٩/٩/١٤٤٦ هـ
الموافق: ١٩/٣/٢٠٢٥ م

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



الصلاة .. فتوى

(النوم عن صلاة الفجر) فتوى رقم (٦٥١٤)

سائل يقول:

نمت عن صلاة الفجر حتى انتهت جماعة المسجد، فقلت: سأصليها في البيت، ثم غلبني النوم حتى شرقت الشمس، فماذا يلزمني؟

الجواب:

يلزمك قضاء الصلاة؛ لتبرأ ذمتك، وتستغفر الله، فالظاهر أنه حصل منك تفريط وتساهل عندما عدت للنوم مرة ثانية، فلو ذكرت الله، وتوضأت لذهب عنك هذا النوم أو كثير منه.

أجاب عنه الشيخ

أبى بكر بن عيسى البغدادي



sheikh-tawfik.net



@sheikhtawfik2



bit.ly/3GgKulw



+967 776 338 590